رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الألباني سماحة الشيخ العلامة محمد ناصر الدين الألباني

فتاوى الألباني }}8011{{ هل يجب أن تعلم المرأة أن زوجها طلقها ليقع الطلاق؟

محمد ناصر الدين الألباني

ان يروح للصلاة فولدت وطلقها في مجلس ما بلغها انه طلقها وضعت المرأة ثم استمر معها وبعد ذلك ذهب الى مكان بعيد ثم ذكر طبعا انه طلقها قبل ان تضع. قبل ان تضع - 00:00:00

يعني قال لي امام زوجتي صادق لكن هذا الامر ما بلغ الزوجة ثم بعد ذلك طبعا اجتمع بها معاشرها معاشرة الازواج ثم خرج من هذه الديار الى ديار اخرى. وفي تلك الديار سأل احد العلماء - 00:00:27

فقال له زوجتك طارق فتحتاج الى اه انه تعقد عليها من جديد. هل يشترط ان تعلم الزوجة بالطلاق حتى يقع لا اعتقد انه من الشر ان تعرف الزوجة لكن من الشرط ان يشهد على الطلاق - 00:00:44

فاذا ما طلق طلاقا شرعيا واشهد على ذلك وهذا من الطلاق السني وقد وقعت صلاة سواء عرفت او ما عرفت لان الامر كما قال عليه السلام انما الطلاق بيد من اخذ بالساق - 00:01:05

اليس للمرأة علاقة بالموضوع عرفت او لم تعرف رديت عليه يجب ان تعلم القرآن في واقع شو جاب حجة؟ ليس له في الجسم الخوف نسأل الله الهداية لنا وله خزائن الرحمن تأخذ بيدك الى الجنة - 00:01:23